فضيلة الشيخ سليمان بن ناصر العلوان حفظه الله
هل يفطر الصائم ببلع الريق والنخامة ؟

بسم الله الرحمن الرحيم

أجمع العلماء على أن من بلع ريق نفسه لا يفطر لأن الريق من الفم فلا يؤثر على الصائم بلعه .
وهل يكره ذلك أم لا . الصحيح أنه لا يكره إذا لم يقصد جمع ريقه لأن الإحتراز منه مكلف وشاق ولا يكاد يسلم منه أحد .

وأما النخامة فقد فقالت طائفة إذا كانت من الصدر فلا تفطر . وإذا كانت من الجوف أو الدماغ فإنها تفطر .
والصحيح أن بلع النخامة متعمداً مكروه أو محرم على قول طائفة غير أنها لا تفطر مطلقاً فليست أكلاً ولا شرباً ولا في معناهما .

والنخامة مما تعم بها البلوى والأمة بحاجة إلى معرفة حكمها فلو كانت تفطر لبين ذلك النبي صلى الله عليه وسلم بياناً عاماً فإذا انتفى نقل ذلك علم أن القول بالتفطير غير صحيح .

وقد قال الإمام أحمد رحمه الله في رواية المروزي : ليس عليك قضاء إذا ابتلعت النخامة وأنت صائم .

قاله
سليمان بن ناصر العلوان
6 / 9 / 1421 هـ